

عمدة القاري

منهم هذه المباحث في كتب الحديث خاصة بالكلام عليه أيضا وارد على أن أحدا لا ينزع أن البخاري لا يساوي الشافعي في الفقه ولا في البحث عن مثل هذه المباحث .
وقال النبي قال إبراهيم لامرأته هاذة أختي وذلك في [] .
هذا استشهد به البخاري على عدم الفرق بين القريب والأجنبي في هذا الباب وبيان ذلك أن إبراهيم عليه السلام قال لامرأته وهي سارة وكذا في رواية الكشميهني هذه أختي يعني في الإسلام فإذا كانت أخته في الإسلام وجبت عليه حمايتها والدفع عنها قوله وذلك في [] من كلام البخاري يعني قوله هذه أختي لإرادة التخلص فيما بينه وبين [] قلت فرقمهم بين القريب والأجنبي أيضا استسحان لأنه إذا وجبت حماية أخيه المسلم في الدين على ما قالوا فحماية قريبه أوجب .

وقال النخعي إذا كان المستخلف طالما فنية الحالف وإن كان مظلوما فنية المستخلف .
أي قال إبراهيم النخعي إذا كان المستخلف طالما فالمعتبر نية الحالف وإن كان مظلوما فالمعتبر نية المستخلف قيل كيف يكون المستخلف مظلوما وأجيب بأن المدعي المحق إذا لم تكن له نية ويستخلفه المدعى عليه فهو مظلوم وأثر إبراهيم هذا وصله محمد بن الحسن في كتاب الآثار عن أبي حنيفة عن حماد عنه بلفظ إذا استخلف الرجل وهو مظلوم فاليمين على ما نوى وعلى ما روى وإذا كان طالما فاليمين على نية من استخلفه وقال ابن بطال قول النخعي يدل على أن النية عنده نية المظلوم أبدا أو إلى مثله ذهب مالك والجمهور وعند أبي حنيفة النية نية الحالف أبدا وقال غيره ومذهب الشافعي أن الحلف إذا كان عند الحاكم فالنية نية الحاكم وهي راجعة إلى نية صاحب الحق وإن كان في غير الحاكم فالنية نية الحالف .
6951 - حدثنا (يحيى بن بكير) حدثنا (الليث) عن (عقيل) عن (ابن شهاب) أن (سالما) أخبره أن (عبد الله بن عمر) Bهما أخبره أن رسول الله ﷺ قال للمسلم أخو المسلم لا يظلمه ولا يسلمه ومن كان في حاجة أخيه كان الله ﷻ في حاجته .

انظر الحديث 2442 .

مطابقته للترجمة من حيث إن المسلم تجب عليه حماية أخيه المسلم .

والحديث قد مر في كتاب المظالم بعين هذا الإسناد بآتم منه .

قوله ولا يسلمه من الإسلام وهو الخذلان قوله في حاجته أي في قضاء حاجته .

6952 - حدثنا (محمد بن عبد الرحيم) حدثنا (سعيد بن سليمان) حدثنا (هشيم) أخبرنا (عبيد الله بن أبي بكره بن أنس) عن (أنس) Bه قال قال رسول الله ﷺ انصر أخاك ظالما أو

مظلوما فقال رجل يا رسول الله أنصره إذا كان مظلوما أفرأيت إذا كان ظالما كيف أنصره قال
تجزه أو تمنعه من الظلم فإن ذلك نصره .
انظر الحديث 2443 وطرفه .

مطابقته للترجمة طاهرة ومحمد بن عبد الرحيم البزاز بمعجمتين الملقب بصاعقة وهو من
طبقة البخاري في أكثر شيوخه وسعيد بن سليمان الواسطي سكن بغداد وهو أيضا من شيوخ
البخاري وقد روى عنه بغير واسطة في مواضع وهشيم مصغر هشيم ابن بشير مصغر بشر الواسطي
وعبيد الله بن أبي بكر بن أنس يروي عن جده أنس بن مالك رضي الله تعالى عنه .
والحديث مر في كتاب المظالم من حديث عبيد الله بن أبي بكر بن أنس وحميد الطويل سمعا
أنس بن مالك يقول قال رسول الله أنصر أخاك ظالما أو مظلوما انتهى هذا المقدار وأخرجه فيه
أيضا عن مسدد عن معتمر عن حميد عن أنس قال قال رسول الله أنصر أخاك ظالما أو مظلوما
قالوا يا رسول الله هذا ننصره مظلوما